

Distr.: General
22 November 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون
البند ١٣٦ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة
السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التقرير المرحلي السنوي الرابع عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

التقرير السادس والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام المرحلي السنوي الرابع عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف (A/72/521). وقد اجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها برودود خطية وردت في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

٢ - ويُقدّم تقرير الأمين العام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٧٢/٧١ أ ل ف، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين، تقريرا مرحليا عن تنفيذ المشروع يبين فيه، في جملة أمور، نفقات المشروع وتكاليفه الإجمالية. ويورد التقرير موجزا للأعمال المتعلقة بالتخطيط والتنشيد التي تم الاضطلاع بها خلال الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧ (A/72/521، الفقرة ١).

ثانيا - إدارة المشروع والإشراف عليه

٣ - يتضمن الفرع الثاني من التقرير معلومات مستكملة عن إدارة المشروع. إذ يشار فيه إلى أن المجلس الاستشاري عقد ثلاثة اجتماعات، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وآذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠١٧، وأن اللجنة التوجيهية عقدت أربعة اجتماعات في شباط/فبراير وآذار/مارس



وتموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٧، لمناقشة مسائل أساسية متعلقة بالمشروع مثل إدارة التغيير، واستراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، ورفع القيمة السوقية (A/72/521، الفقرتان ٣ و ٤).

٤ - ويذكر التقرير أنه يجري تنقيح خدمات إدارة المخاطر من أجل التمييز بين الاستعراضات المستقلة لإدارة المخاطر وخدمات الإدارة المتكاملة للمخاطر، وذلك عملاً بتوصية صدرت عن مجلس مراجعي الحسابات وتمشيا مع توصية اللجنة الاستشارية (انظر A/71/622، الفقرة ٨). والاستعراضات المستقلة لإدارة المخاطر تضطلع بها شركة استشارية متخصصة تقدم تقارير فصلية إلى القيم على المشروع ومكتب خدمات الدعم المركزية في المقر الرئيسي. وتستخدم الشركة الاستشارية المتخصصة أيضا مختصين في مجال الإدارة المتكاملة للمخاطر يعملون في نفس مكان عمل فريق إدارة مشروع الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث (A/72/521، الفقرات ٥-٧).

٥ - ويشير التقرير إلى أن مجلس مراجعي الحسابات قام بزيارتين إضافيتين إلى جنيف لمراجعة الحسابات وأجرى تقييمي مراجعة للمشروع وأصدر عددا من التوصيات بما في ذلك أن تعدل الإدارة هيكل إدارة المشروع لدرء أي احتمال للتعرض لتضارب في المصلحة (انظر A/72/5 (Vol. I)، الفقرة ٣٧٩). ويشير التقرير إلى أنه أُجري تحديث لهيكل إدارة المشروع، إذ أصبح مدير الإدارة يتولى دور المدير التنفيذي للمشروع، تحت إدارة القيم عن المشروع، المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، فيما يتولى مدير إدارة المؤتمرات ورئيس دائرة خدمات الدعم المركزية في مكتب الأمم المتحدة بجنيف، بصورة مشتركة، دور المستعملين الأقدمين (A/72/521، الفقرتان ٨ و ٩).

الوظيفة المقترحة لكبير موظفي مشتريات (ف-٥)

٦ - يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة إضافية لكبير موظفي مشتريات (ف-٥) للعمل في مكتب خدمات الدعم المركزية، لضمان تنفيذ إجراءات التعاقد وفقا لسياسات الأمم المتحدة في مجال المشتريات، وضمن الأطر الزمنية المحددة، وكذلك لكفالة إجراء التنسيق اللازم مع المقر الرئيسي. ولن يؤدي تمويل الوظيفة إلى تجاوز التكلفة الإجمالية القصوى المعتمدة للمشروع. ويُذكر أيضا أن إنشاء الوظيفة سيؤدي إلى الحد من المخاطر التي يتعرض لها الجدول الزمني للتشييد خلال أعمال التخطيط والأعمال المتعلقة بالعطاءات لمرحلة التجديد من المشروع. وسيقوم شاغل الوظيفة بالتنسيق مع مكتب الشؤون القانونية حول المسائل القانونية ومع دائرة التأمين والمدفوعات في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات حول مخاطر التأمين (A/72/521، الفقرة ١٠).

٧ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوظيفة من الرتبة ف-٥ ستكون مطلوبة اعتبارا من عام ٢٠١٨ لفترة أولية مدتها سنة واحدة، من أجل دعم فريق المشروع أثناء عملية الشراء الأكثر عرضة للمخاطر والأعلى قيمة، وهي مرحلة تجديد قصر الأمم التاريخي. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه بالنظر إلى حجم وتعقيد المهام المتعلقة بالمشتريات في عام ٢٠١٨، والأعمال الإضافية المتوخى القيام بها نتيجة لطلب تقديم العطاءات من أجل التجديد، وبدء مرحلة تشييد المبنى الدائم الجديد ومهام إدارة العقود المتعلقة بذلك، يتعذر على الموظفين برتبة ف-٤ الموجودين في فريق المشتريات المتفرغ الخاص بالمشروع تولي المهام المقترحة للوظيفة من الرتبة ف-٥. وفيما يخص التكاليف المتعلقة بالوظيفة من الرتبة ف-٥، تلاحظ اللجنة في الجدول ٢ الوارد أدناه أن التكاليف في إطار إدارة المشروع لا تعكس زيادة في التقرير الحالي للأمين العام مقارنة بتقريره السابق. وتلاحظ اللجنة المهام الكبيرة الداخلة في عملية

الشراء من أجل مرحلة التجديد من المشروع والقدرات الموجودة داخل فريق المشتريات الخاص بالمشروع. وإذ تأخذ اللجنة هذين العاملين في الاعتبار، توصي بالموافقة على إنشاء وظيفة كبير موظفي المشتريات برتبة ف-٥ في مكتب خدمات الدعم المركزية لفترة أولية مدتها سنة واحدة.

ثالثاً - التقدُّمُ المحرز في تنفيذ المشروع

٨ - يقدم التقرير معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذ المشروع، بما في ذلك بدء أعمال التشييد في نيسان/أبريل ٢٠١٧ من خلال مجموعة أعمال مبكرة للمبنى الدائم الجديد H؛ وإنهاء عملية التعاقد المتعلقة بالمبنى الدائم الجديد H ومنح العقد الخاص بالتشييد في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛ وإصدار العقود الخاصة بأعمال التصميم التفصيلية الإضافية لمرحلة التجديد؛ ومواصلة العمل، في إطار تصميم التجديد، على وضع تدابير إزالة الحواجز المادية والتقنية والحواجز المتعلقة بالاتصالات، مما يواجهه الأشخاص ذوو الإعاقة. ويذكر التقرير أن المشروع يسير وفقاً للجدول الزمني العام، مع وجود بعض التأخير في البرنامج لأن إنجاز عمليات التعاقد استغرق وقتاً زاد عن الوقت المقرر له، لكن تم التخفيف من هذا التأخير عن طريق الإدارة الاستباقية وتدابير التخفيف من المخاطر (A/72/521، الفقرتان ١٣ و ١٤).

٩ - ويبين الشكل ٢ في التقرير الجدول الزمني المحدَّث للأعمال، الذي يعكس حدوث تأخير في البرنامج مدته ثلاثة أشهر خلال أنشطة التصميم والتعاقد الخاصة بالمبنى الجديد H، إلا أنه تم التخفيف من هذا التأخير بإنجاز تقييم العطاءات والتوصية بمنح العقود بشكل أسرع مما كان مخططاً له في البداية، والقيام في الوقت المحدد بإبرام العقد المتعلق بالأعمال الوارد من المقاولين المشاركين في عملية تقديم العطاءات. وإضافة إلى ذلك، تبدأ أعمال التجديد في وقت متأخر عما كان متوخى في البداية، وذلك بسبب استراتيجية التنفيذ المنقحة، لكن ما خفف من هذا التأخير هو اكتمال أعمال التصميم الإضافية قبل طرح العطاءات المتعلقة بأعمال التجديد. ومن شأن استراتيجية التنفيذ المنقحة، التي لن يكون لها تأثير على الميزانية الإجمالية أو الجدول الزمني، الوصول بأعمال التجديد المطلوبة إلى مرحلة التصميم التقني الكامل، وسيجري تنظيم عطاء لعقدَي تجديد مختلفين، أحدهما لقصر الأمم الأصلي الذي يعود إلى الثلاثينيات من القرن العشرين (المباني A و B و C و D و S)، والثاني للمبنى E الذي يعود إلى السبعينيات من القرن نفسه (A/72/521، الفقرات ٥٩-٦٣).

١٠ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مجلس مراجعي الحسابات لاحظ في تقريره عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف أن النواتج المتوخى إنجازها في عام ٢٠١٥ لم تتحقق بالكامل وأنه قد يكون لحالات التأخير هذه أثر سلبي فيما يتعلق بالجدول الزمني للمشروع وتأكيد تقديرات التكاليف. وأوصى المجلس بأن تقوم الإدارة برصد تنفيذ الأنشطة المختلفة للتقليل إلى أدنى حد من تجاوز الأجال، والمبادرة باتخاذ تدابير تصحيحية استباقية لاحترام الحدود الزمنية المقررة لإنجاز المشروع دون المس بنوعية النواتج المستهدفة للمشروع ونطاقها (A/70/569، الفقرة ٨١ (أ)). وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أن المجلس أوصى، في تقريره عن التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بأن تتخذ الإدارة إجراءات فعالة خلال عملية الشراء لأن أي تأخير إضافي سيحول دون احترام التاريخ المتوخى لبدء التشييد. وفي الوقت نفسه، يجب ضمان دقة الإجراءات وقيادتها بشكل صارم لأن مواطن ضعف في هذا الشأن قد تسبب المزيد من التأخير (A/72/5 (Vol. I) و A/72/5 (Vol. D)/Corr.1، الفقرة ٤١١).

١١ - وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتعيد تأكيد أهمية إبقاء المشروع ضمن المواعيد المحددة لتفادي أي تجاوز محتمل في التكاليف، وتشدد على أن اللجنة التوجيهية ينبغي أن تواصل كفالة رصد المشروع والتحقق من إحراز التقدم فيه مع احترام المهلة الزمنية والميزانية المحدتين (انظر A/71/622، الفقرة ٢٠، والفقرة ٢٠ أدناه).

استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل

١٢ - يشير الأمين العام إلى أنه بدأ العمل على وضع استراتيجية تسمى "العمل الذكي" لتنفيذ الاستخدام المرن لأماكن العمل مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات منظمات الأمم المتحدة الموجودة في قصر الأمم ولتغلب على جميع المعوقات التي تواجهها، وذلك بغية زيادة قدرة القصر على تحقيق فوائد للمنظمة قابلة للقياس وغير قابلة للقياس. وأبرزت دراسة صدر تكليف بإجرائها في عام ٢٠١٦ أن فرادى وحدات الحيز المكتبي تستخدم طوال اليوم بمعدل يبلغ في المتوسط حوالي ٥١ في المائة. ومع تنفيذ هذه الاستراتيجية، يمكن أن تحدّد نسبة تشارك في المكاتب تصل إلى ١,٢٥:١ (أي تخصيص ٥ موظفين لكل ٤ أماكن عمل) كهدف قابل للتحقيق في الأجل المتوسط إلى الطويل، مما يسمح بزيادة تدريجية، بنحو ٤٠٠ موظف، في عدد الموظفين الإضافيين الذين سيتم استيعابهم في المجموع، لتصبح الطاقة الاستيعابية الممكنة لقصر الأمم ٣ ٩٠٠ موظف بحلول وقت إنجاز المشروع (A/72/521، الفقرات ١٩-٢٤).

١٣ - وفيما يتعلق بالتكاليف ذات الصلة، يذكر التقرير أنه فيما يتصل بمبنى المكاتب الجديد H، وُضع التصميم العام الداخلي كي يلائم أماكن العمل المفتوحة والبنية التحتية المرنة المدججة، بحيث تغطي تكاليف تنفيذ استراتيجيات العمل الذكي من موارد الميزانية الحالية المخصصة لمبنى المكاتب الجديد (A/72/521، الفقرة ٢٥).

١٤ - وفيما يتعلق بالتكاليف ذات الصلة بالنسبة لمباني قصر الأمم القائمة، يذكر التقرير أن الاستراتيجية الجديدة ستنطوي على أعمال تجديد لتحويل الشكل العام الداخلي في هذه المباني من المكاتب الفردية الموجودة إلى تصميم مختلط يضم مزيجاً من البيئات المكتبية المغلقة والمفتوحة معا عن طريق إزالة جدران التقسيم الفاصلة. ويشير التقرير أيضاً إلى أن مساحات المكاتب هذه تفتقد إلى التبريد والتهوية، وأن درجات الحرارة في أشهر الصيف تتجاوز المستويات المريحة بسبب احتراق المناخ بدرجة كبيرة. ولضمان أن تؤدي أماكن العمل المحددة وظائفها بالكامل وأن تكون صالحة لتحقيق الغرض المنشود منها، يشير التقرير إلى أنه من الضروري للغاية الآن تركيب نظم للتبريد والتهوية باعتبارها احتياجات إضافية للمشروع (A/72/521، الفقرتان ٢٦ و ٢٧). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأنه من السابق لأوانه القيام بتحديد دقيق لعدد الموظفين الذين سيتم استيعابهم في كل مبنى من المباني المحددة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن التجديد سوف يشمل إحداث فتحات صغيرة في الجدران الحاملة الأساسية الموجودة في الممرات الوسطى لتوفير الضوء الطبيعي والسماح بتدفق الهواء في وسط الفضاء المفتقد إليهما. ووفقاً للأمانة العامة، فإن هذا الأمر لن يغير من قدرة المبنى على مقاومة الزلازل.

١٥ - ويذكر التقرير أن تركيب نظام لتبريد وتهوية أماكن المكاتب في مباني قصر الأمم سيتجاوز نطاق الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث وسيترتب على استثمارات رأسمالية كبيرة مطلوبة مقدماً، تقدر بمبلغ يتراوح بين ٤٠ و ٥٠ مليون فرنك سويسري. ويجري حالياً دراسة خيارات تمويل هذه التكاليف

الإضافية، ويقوم الأمين العام باستكشاف جميع تدفقات الإيرادات الممكنة بغية التقليل إلى أدنى حد ممكن من الحاجة إلى زيادة الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء. ويقترح الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في أقرب فرصة ممكنة، تقريراً عن نتائج دراسة الجدوى والآثار المترتبة على أعمال التصميم المفصلة، بما يشمل مقترحا للتمويل (A/72/521، الفقرات من ٣٠ إلى ٣٣).

١٦ - وعند الاستفسار عن الفرق بين العمل الذكي واستراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمر إنما يتعلق بتسميتين مختلفتين للمفهوم ذاته، وبأن استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل كان قد أطلق عليها في مكتب الأمم المتحدة في جنيف اسم "العمل الذكي"، وذلك على سبيل الترويج للمفهوم. وتخطط اللجنة علماً بأنه لا يوجد فرق بين العمل الذكي واستراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل. واللجنة غير مقتنعة أيضاً بضرورة أن يُستعمل في مكتب الأمم المتحدة في جنيف تسمية مختلفة لاستراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، لأن الأمر يتعلق بمبادرة تنظيمية وافقت عليها الجمعية العامة. ومن حيث تنفيذ تلك الاستراتيجيات، تتوقع اللجنة أن يبدأ تنفيذها في مبنى المكاتب الجديد H، دون تأخير وفي حدود الميزانية الحالية المخصصة للمبنى.

١٧ - وفيما يتعلق بتركيب نظام التبريد والتهوية بغرض تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في مباني قصر الأمم الحالية، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن ذلك سيتجاوز نطاق الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث، وتلاحظ كذلك ما سيلزم تنفيذه من عمليات التجديد الهيكلية للمباني التاريخية في قصر الأمم. واللجنة غير مقتنعة بضرورة المضي قدماً في هذا الاقتراح، ومن ثم فهي توصي بعدم الموافقة على اقتراح تركيب نظام للتبريد والتهوية وعلى ما يتصل به من تكاليف. وترى اللجنة أنه ينبغي للأمين العام أن يواصل رصد الحالة.

تدابير إزالة الحواجز المادية والتقنية والمتعلقة بالاتصالات أمام الأشخاص ذوي الإعاقة

١٨ - يشير التقرير إلى أن إحدى شركات الخبرة الاستشارية المتخصصة قد قدمت خطة رئيسية كاملة وشاملة للتيسير للأشخاص ذوي الإعاقة، وأن مراجعات لإمكانية هذا التيسير تنفذ في شتى مراحل تصميم المباني الجديدة والقائمة على حد سواء. وقد أُطلع الفريق العامل المعني بالإعاقة، في جميع مراحل التصميم الرئيسية، على الحلول التصميمية المقترحة، كما أخذت تعليقاته في الحسبان وأُدمجت في مراحل التصميم اللاحقة. وسيتم بناء نماذج مجسّمة بالحجم الحقيقي، بما يمكّن الفريق العامل المعني بالإعاقة وكذلك الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارها قبل القبول النهائي والتشييد في جميع المباني المعنية (A/72/521، الفقرتان ٣٩ و ٤٠). وتثني اللجنة الاستشارية على مكتب الأمم المتحدة في جنيف لما يبذله من جهود متواصلة ابتغاء إزالة الحواجز التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة، وتتطلع إلى تلقي معلومات مستكملة في هذا الصدد في تقارير الأمين العام المرحلية المقبلة (انظر A/71/622، الفقرة ١٦).

رابعاً - تكاليف المشروع

١٩ - يبين الجدول ١ من التقرير آخر خطة للتكاليف المنقّحة، وهي تنطوي على نقصان قدره ٠,٦ مليون فرنك سويسري في التكاليف التقديرية لتشييد المبنى الدائم الجديد H؛ وزيادة قدرها ٣٨,٧ مليون فرنك سويسري في مجموع التكاليف التقديرية لأعمال تجديد مباني قصر الأمم القائمة؛

ونقصان بمبلغ يناهز ٧,٠ ملايين فرنك سويسري في التكاليف التقديرية المرتبطة بالمشروع؛ وزيادة قدرها ١,٣ مليون فرنك سويسري في التكاليف التقديرية لخدمات الخبراء الاستشاريين؛ ومراجعة احتياطي الطوارئ بخفضه إلى مبلغ قدره ٢٣,٤ مليون فرنك سويسري. ويبين الجدول ٢ أن مجموع النفقات التراكمية الفعلية المتعلقة بالمشروع خلال الفترة من عام ٢٠١٤ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧ قد بلغ ما قدره ١٣٦ ٧٤٥ ٨٢ فرنك سويسري، وأن النفقات المتوقعة للفترة المتبقية من عام ٢٠١٧ تقدر بمبلغ ١٤ ٥٧١ ٦٥٤ فرنك سويسري (A/72/521، الفقرات من ٦٦ إلى ٧٢).

٢٠ - وُزِّدَت اللجنة الاستشارية أيضاً، عند الاستفسار، بالجدول ١ أدناه الذي يبيِّن النفقات التراكمية المقررة والفعلية المتعلقة بالمشروع لعام ٢٠١٧ حتى تاريخ التقرير.

الجدول ١

النفقات المتوقعة لعام ٢٠١٧ على النحو المبين في الوثائق A/71/403 و A/71/403/Corr.1 و A/72/521، ونفقات عام ٢٠١٧ حتى تاريخ التقرير

(بالآلاف الفرنكات السويسرية)

| الوصف | و A/71/403/Corr.1 في الوثيقة A/72/521 | ٢٠١٧ (على النحو المبين في الوثيقة A/71/403 و A/72/521) | النفقات المقررة لعام ٢٠١٧ (على النفقات المقررة المنقحة لعام ٢٠١٧ نفقات عام ٢٠١٧ حتى النحو المبين في الوثيقتين A/71/403 و A/72/521) |
|---|---------------------------------------|--|--|
| التشييد والترميم | ٣٦ ١٠٤,٧ | ١١ ٨١٥,٦ | ٣٠ ٥٤,٢٦ |
| التصميم، والخدمات الاستشارية، والتعاقد مع خبراء خارجيين | ٧ ٥٧٣,٥ | ٩ ٠٩٢,٨ | ٦ ١٤٠,٣٦ |
| التكاليف المرتبطة بالمشروع | ١ ٥٥٢,٢ | ٧٨٢,٤ | - |
| فريق إدارة المشروع وفريق الخبراء التنفيذيين | ٤ ٥٧٥,٤ | ٤ ٥٤٨,٢ | ٢ ٥١٨,٤١ |
| السفر | ٨٠,٥ | ٨٢,٩ | ٣٧,٥٨ |
| المجموع | ٤٩ ٨٨٦,٣ | ٢٦ ٣٢٢,٠ | ١١ ٧٥٠,٦ |

وتلاحظ اللجنة انخفاض معدل النفقات الفعلية لعام ٢٠١٧ مقارنة بالنفقات المقررة والنفقات المقررة المنقحة، مما قد يعكس انحراف المشروع عن مساره، وهي على ثقة من أنه سيتم رصد ذلك باستمرار بغية التقييد بالجدول الزمني للمشروع (انظر الفقرة ١١ أعلاه).

مخصصات طوارئ المشروع

٢١ - يشير التقرير إلى أن إدارة حالات الطوارئ للمشروع ما زالت تستند إلى توقعات المخاطر وحالات الطوارئ التي تقدمها شركة مستقلة لإدارة المخاطر. وتستخدم هذه التوقعات الحسابات التقديرية لعدم التيقن وأثر المخاطر من حيث التكاليف والجدول الزمني لحساب المستوى المستصوب المحتمل لمخصصات احتياطي الطوارئ المطلوبة عند مستوى من التيقن يبلغ ٨٠ في المائة لإتمام النطاق الكامل للمشروع وتحقيق جميع الفوائد والأهداف المحددة. ومخصصات الطوارئ الموصى بها عندما يبلغ مستوى التيقن ٨٠ في المائة هي النتيجة المرجعية لتقدير نمذجة المخاطر السنوية الذي أنجزته الشركة، وذلك بعد محاكاة تشكيلات المخاطر الاحتمالية وأوجه عدم التيقن المنمذجة حاسوبياً للفترة المتبقية من المدة

الإجمالية للمشروع، وذلك استناداً إلى أحدث المعلومات المتعلقة بالمشروع. والمستوى المتوقع حالياً لاحتمال التعرض للمخاطر بنسبة ٨٠ في المائة هو بمبلغ قدره ٨٩,٣ مليون فرنك سويسري. وتبلغ قيمة احتياطي الطوارئ المدرج في خطة التكاليف والمخصص لهذا التعرض الاحتمالي للمخاطر ٧٠,٨ مليون فرنك سويسري للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٣، باستثناء تصاعد التكاليف (A/72/521)، الفقرة ٥٤ والفقرات من ٨١ إلى ٨٣).

٢٢ - وتشير الفقرة ٨٤ من التقرير إلى أنه، من حيث مبالغ الطوارئ التي استُخدمت في عام ٢٠١٦، تعين تغطية نفقات غير متوقعة من مخصص الطوارئ التي تم تلقيه لأغراض خدمات التصميم الإضافية المتعلقة بالتصميم التفصيلي لأعمال التجديد (٣٨٨ ٢٣٠ فرنك سويسري)؛ وتكاليف أعمال استشارية مؤقتة إضافية لإدارة البرامج (٢٨٢ ٤٤ فرنك سويسري)؛ وتكاليف الخدمات الاستشارية المتعلقة بالعمل الذكي (٢٧٦ ٤٦٤ فرنك سويسري و ١٤٥ ٤١٠ فرنك سويسري في الجزء الأول من عام ٢٠١٧).

٢٣ - وعند الاستفسار، زُوِّدت اللجنة الاستشارية بالجدول ٢ أدناه الذي يتضمن مقارنة بين تكاليف المشروع المبينة في تقارير الأمين العام، من الوثيقة A/68/372 إلى هذا التقرير.

الجدول ٢

مقارنة تكاليف المشروع المبينة في تقارير الأمين العام، من الوثيقة A/68/372 إلى الوثيقة A/72/521

| الفرق مقارنة بالوثيقتين A/71/403 و A/71/403/Corr.1 | A/72/521 | A/71/403 و A/71/403/Corr.1 | A/70/394 و A/70/394/Corr.1 | (١) A/68/372 | (ب)آلاف الفرنكات السويسرية |
|---|----------------|-------------------------------|-------------------------------|-----------------|----------------------------|
| | | | | | التكاليف الأساسية |
| | | | | | التشييد/الترميم |
| ٣٨ ١٠٢ | ٥٣٠ ٥٤٤ | ٤٩٢ ٤٤١ | ٤٨٢ ٣٩٨ | ٤٤٧ ٠٠٠ | |
| (٦ ٩٨٧) | ٤٥ ٥٧٢ | ٥٢ ٥٥٩ | ٥٢ ٩٩٨ | ٤٩ ٠٠٠ | التكاليف المرتبطة بالمشروع |
| ٢ ٨٨٢ | ١٢١ ١٠٦ | ١١٨ ٢٢٥ | ١١٨ ٢٢٥ | ١٠٦ ٠٠٠ | الخدمات الاستشارية |
| - | ٣٨ ٨٨٢ | ٣٨ ٨٨٢ | ٣٨ ٨٨٢ | ٤٧ ٠٠٠ | إدارة المشروع |
| ٣٣ ٩٩٧ | ٧٣٦ ١٠٣ | ٧٠٢ ١٠٦ | ٦٩٢ ٥٠٣ | ٦٤٩ ٠٠٠ | المجموع الفرعي |
| | | | | | احتياطي الطوارئ |
| | | | | | التشييد/الترميم |
| (١٦ ٥٥٥) | ٥٧ ٨٤٨ | ٧٤ ٤٠٣ | ٨٥ ١٦٧ | ٧٨ ٧٧٠ | |
| (٤٠ ٤٤٩) | ١٥ ٩٤ | ٥ ٦٤٣ | ١٢ ٣٧ | ٩ ٨٠٠ | التكاليف المرتبطة بالمشروع |
| (٢ ٧٥٨) | ١١ ٤٠٣ | ١٤ ١٦١ | ٥ ٥١٣ | ٣٢ ٢٠٠ | الخدمات الاستشارية |
| (٢٣ ٣٦٢) | ٧٠ ٨٤٥ | ٩٤ ٢٠٧ | ٩١ ٩١٧ | ١٢٠ ٧٧٠ | المجموع الفرعي |
| (١٠ ٦٣٥) | ٢٩ ٥٥٢ | ٤٠ ١٨٧ | ٥٢ ٠٨٠ | ٦٧ ٢٣٠ | تصاعد التكاليف |
| - | ٨٣٦ ٥٠٠ | ٨٣٦ ٥٠٠ | ٨٣٦ ٥٠٠ | ٨٣٧ ٠٠٠ | المجموع |

(أ) يشمل المبلغ تكاليف التأمين ومراقبة الجودة فيما يتعلق باحتياطي الطوارئ للخدمات الاستشارية. وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن مبلغ احتياطي الطوارئ، باستثناء تكاليف التأمين ومراقبة الجودة، سيكون هو ٤٧٠ ٠٠٠ ١٠٨ دولاراً.

٢٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن تكاليف المشروع الأساسية قد ازدادت بنسبة ١٣,٤ في المائة، من ٦٤٩ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري إلى ٧٣٦ ١٠٣ ٠٠٠ فرنك سويسري،

وأن نقصان احتياطي الطوارئ من ١٠٨ ٤٧٠ ٠٠٠ فرنك سويسري إلى ٧٠ ٨٤٥ ٠٠٠ فرنك سويسري لم يؤدي إلى تخفيض التكاليف الإجمالية للمشروع، التي ظلت في المستوى نفسه. وتشير اللجنة إلى أن مجلس مراجعي الحسابات قد لاحظ سابقاً أن من الأهمية بمكان ألا يُستخدم تمويل مخصص الطوارئ كأداة لاستيعاب الزيادات العامة في تكاليف المشروع (A/67/5 (Vol.V)، الفقرة ٥٩). وتؤكد اللجنة مرة أخرى أن مخصصات الطوارئ تُستخدم عادة لإتاحة الضمانات اللازمة لمواجهة التجاوزات غير المتوقعة في التكاليف أثناء تنفيذ المشروع. ومن حيث المبدأ، ينبغي تغطية تجاوزات التكاليف من التخفيضات التعويضية التي يُتوصل إلى إجرائها في مجالات أخرى من خلال تدابير تحقيق الكفاءة، مع الحفاظ على جودة المشروع ونطاقه، وذلك لتفادي الحاجة إلى سحب مبالغ من مخصصات الطوارئ (انظر A/67/484، الفقرة ١٣، و A/67/548، الفقرة ٢٦).

٢٥ - وترى اللجنة الاستشارية أيضاً أنه يلزم اتباع نهج متسق في تقدير مبالغ مخصصات طوارئ المشروع، استناداً إلى مخصصات الطوارئ الموصى بها عندما يكون مستوى التيقن من احتمال التعرض للمخاطر بنسبة ٨٠ في المائة، وذلك ابتغاء كفاءة المساءلة والشفافية على نحو تام (انظر A/71/622، الفقرة ٣٠). وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة مع القلق أنه إذا طبقت مخصصات الطوارئ الموصى بها عندما يكون مستوى التيقن من احتمال التعرض للمخاطر بنسبة ٨٠ في المائة، فإن زيادة التكلفة الأساسية ستؤدي في الوقت الراهن إلى تجاوزات في التكاليف الإجمالية للمشروع التي وافقت عليها الجمعية العامة.

خامسا - تمويل المشروع

اتفاق القرض المقدم من البلد المضيف

٢٦ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٨/٧٠ ألف، على تمويل المشروع من خلال قرض بدون فائدة يقدم من البلد المضيف، وأذنت للأمين العام بأن يطلب القرض رسمياً بمبلغ ٤٠٠ مليون فرنك سويسري. ويذكر التقرير أن البرلمان السويسري قد أقر الطلب الرسمي للأمين العام للحصول على القرض، وأنه قد تم توقيع عقد ذلك القرض في نيسان/أبريل ٢٠١٧. ولم يطرأ تغيير على مجموع مبلغ القرض، بجزئه المخصص للمبنى الجديد، البالغ ١٢٥,١ مليون فرنك سويسري، وجزئه المخصص لأعمال التجديد، البالغ ٢٧٤,٩ مليون فرنك سويسري. ويذكر التقرير كذلك أن التقسيم المتفق عليه للقرض ما زال سارياً، رغم أن المبلغ النهائي المطبق في هذا الشأن لا يمكن أن يُحدّد إلا بعد معرفة التكاليف الفعلية المتكبدة للمبنى الجديد، وأن أي رصيد يتبقى من جزء القرض المتعلق بالمبنى الجديد سيُنقل إلى تجديد المباني القائمة. وذكر أيضاً أن عملية سداد القرض على مدى ٥٠ عاماً للجزء من القرض المطبق على المبنى الدائم الجديد H ستبدأ في نهاية عام ٢٠٢٠، وهذا متأخر بعام واحد عما كان مقدراً في السابق، في حين سيبدأ سداد جزء القرض المخصص لعمليات التجديد في عام ٢٠٢٣ (A/72/521)، الفقرات من ٧٨ إلى ٨٠).

مخطط الاعتمادات والأنصبة المقررة

٢٧ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٢/٧١ ألف، العودة إلى مسألة إنشاء نظام للتقييم وتحديد عملة الاعتمادات والأنصبة المقررة للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين. ويذكر التقرير أن المخططات الثلاثة الممكنة للاعتمادات والأنصبة المقررة للمشروع (وهي رصد اعتمادات وأنصبة مقررة تدفع مقدما لمرة واحدة، أو رصد اعتمادات وأنصبة مقررة متعددة السنوات، أو رصد اعتمادات تدفع مقدما لمرة واحدة والجمع بين دفع الأنصبة المقررة لمرة واحدة والأنصبة المقررة المتعددة السنوات)، علاوة على خيارين لعملة الاعتمادات والأنصبة المقررة (دولار الولايات المتحدة أو الفرنك السويسري)، ما تزال قائمة على خيارين لعملة الاعتمادات والأنصبة المقررة (الفقرة ٨٥). وتكرر اللجنة الاستشارية رأيها بأن الخيارات المذكورة أعلاه بشأن مخططات الاعتمادات والأنصبة المقررة للمشروع وعملتها إنما هي مسألة متعلقة بالسياسات العامة يتعين أن تبت فيها الجمعية العامة (انظر A/71/622، الفقرتان ٣٥ و ٣٦).

الحساب الخاص المتعدد السنوات

٢٨ - يقترح الأمين العام أن تتم المعالجة المحاسبية للمشروع من خلال حساب خاص متعدد السنوات بموّل عن طريق اعتمادات وأنصبة مقررة مستقلة عن الميزانية البرنامجية. ويذكر التقرير أنه إذا ما قررت الجمعية العامة تقويم الاعتمادات والأنصبة المقررة بالفرنك السويسري، فسيتعين إنشاء حساب خاص متعدد السنوات مستقل عن الميزانية البرنامجية. ويشير التقرير إلى أن عمليات سداد القروض السنوية ستموّل في إطار الحساب الخاص خلال فترة تنفيذ المشروع حتى عام ٢٠٢٣، ولكنها ستدرج بعد ذلك في الميزانية البرنامجية للفترات ذات الصلة. وسوف يُغلق الحساب الخاص المتعدد السنوات بعد إقفال المشروع ماليا وإداريا، على افتراض أن تكون جميع الدول الأعضاء قد دفعت أنصبتها المقررة كاملة (A/72/521، الفقرات ١٠٤ إلى ١٠٦). وكانت اللجنة الاستشارية قد أوصت بإنشاء حساب خاص متعدد السنوات للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث (انظر A/71/622، الفقرة ٣٩)، وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٢/٧١ ألف أن تعود إلى هذه المسألة في الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين. وتلاحظ اللجنة أن ذلك لا يزال يشكل مسألة من المسائل التي تقررها الجمعية العامة.

مخاطر التدفقات النقدية

٢٩ - كان الأمين العام قد أشار إلى أن خيارَي الاعتمادات والأنصبة المقررة المتمثلين في رصد اعتمادات وأنصبة مقررة مقدّما لمرة واحدة، من جهة، ورصد اعتمادات مقدّما لمرة واحدة تتضمن مزيجا بين دفع الأنصبة المقررة لمرة واحدة والأنصبة المقررة المتعددة السنوات، من جهة أخرى، سيعززان الوضع النقدي في بداية المشروع، في حين أن الخيار الآخر (رصد اعتمادات وأنصبة مقررة متعددة السنوات) من شأنه أن ينطوي على بعض مخاطر التدفقات النقدية. ومن أجل التخفيف من هذه المخاطر، وإذا ما قررت الجمعية العامة إنشاء حساب خاص متعدد السنوات للمشروع، يقترح أن تُمنح الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث إمكانية استخدام صندوق رأس المال المتداول للميزانية البرنامجية، الذي أنشئ في إطار البند ٤-٢ من النظام المالي، وكذلك الحساب الخاص (A/72/521، الفقرتان ١٠٧ و ١٠٨). وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن رأيها الذي مفاده أنه، في هذه المرحلة، ريثما تبت الجمعية العامة في مخطط الاعتمادات والأنصبة المقررة، لا شيء يستدعي نظرها في اتخاذ تدبير من تدابير التخفيف من المخاطر المحتملة للتدفقات النقدية (انظر A/71/622، الفقرة ٤٠).

فرص التمويل البديلة

٣٠ - يقدم التقرير معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في أنشطة رفع القيمة السوقية والمعاملات الخاصة بفيلا فويانتين، على النحو التالي: إنجاز سلسلة من الدراسات الخاصة برفع القيمة السوقية للأراضي التي تملكها الأمم المتحدة في جنيف ككل؛ وبذل العناية الواجبة في مجال رفع القيمة السوقية للأراضي لضمان أن يفوق العرض النهائي المتفاوض عليه القيمة السوقية الحالية لتلك الأراضي؛ واستمرار الأعمال القانونية التي تقوم بها شركة محاماة محلية لوضع الشروط التفصيلية التي ينص عليها عقد الإيجار بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية. ويذكر التقرير أن مبلغا قدره ١١٨ ٧٤٥ فرنكا سويسريا يجري صرفه حاليا للاضطلاع بهذه الأعمال، وقد جرى استيعابه في إطار الباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية (A/72/521، الفقرات ١١٢ إلى ١١٤). ويبين الجدول ٥ من التقرير إمكانات رفع القيمة السوقية لمختلف قطع الأراضي التي يملكها و/أو يشغلها مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بما في ذلك عقد إيجار طويل الأجل مدته ٩٠ سنة مشفوع بمحقوق التهيئة تُفق عليها لقاء مبلغ إجمالي قدره ٢٥,٦ مليون فرنك سويسري فيما يخص فيلا وحديقة فويانتين. وترى اللجنة الاستشارية أن الجمعية العامة قد ترغب في أن تقرر فصل أي دخل قد يتأتى من رفع القيمة السوقية عن مشروع الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث، حيث إن رفع القيمة السوقية للأراضي يشكل مسألة طويلة الأجل ومستمرة لا تمت بصللة لطبيعة مشروع بناء من هذا القبيل.

٣١ - وعند الاستفسار عن عقد الإيجار الحالي لنادي كرة المضرب، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن عقد الإيجار الحالي لنادي كرة المضرب، الذي انتهت مدته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغت قيمته ٦ ٣٥٠ فرنكا سويسريا في السنة. وينص عقد الإيجار الذي جرى تمديده والذي يتعين توقيعه على مبلغ ١٥ ٠٠٠ فرنك سويسري في السنة، وتبدأ مدته بأثر رجعي منذ تاريخ انتهاء عقد الإيجار الحالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ومن المقرر أن تنتهي مدة الإيجار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، دون إمكانية تمديده. وترى اللجنة أنه ينبغي تقديم معلومات أكثر تفصيلا إلى الجمعية العامة بشأن اقتراح تمديد عقد الإيجار ومبالغ الإيجار، وأسعار السوق ذات الصلة بالموضوع وأثر تمديد عقد الإيجار على إمكانات رفع القيمة السوقية لنادي كرة المضرب.

٣٢ - ووفقا للتقرير، هناك عملية شراء جارية لاختيار شركة خبراء استشاريين كي تضطلع بمزيد من الأعمال لرفع القيمة السوقية على مدى فترة تقديرية تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات، ابتداء من إنجاز عملية شراء خدمات شركة الخبرة الاستشارية. ويُقترح تمويل التكاليف المقدرة لخدمات الخبرة الاستشارية اللازمة من التكلفة الإجمالية القصوى للمشروع، بالنظر إلى قلة الموارد في إطار الباب ٢٩ واو (A/72/521، الفقرتان ١١٥ و ١١٦). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها كانت قد أوصت بالاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين لهذا الغرض، على أن تمول في إطار الباب ٢٩ من الميزانية البرنامجية (انظر A/71/622، الفقرة ٤٥). وإذ تضع اللجنة في اعتبارها توصيتها السابقة بالاستعانة بالخدمات الاستشارية من أجل أعمال رفع القيمة السوقية، ويتمويل الاحتياجات ذات الصلة ضمن حدود إجمالي التكلفة القصوى للمشروع، فإنها توصي بالموافقة على هذا المقترح.

إيرادات الإيجار

٣٣ - فيما يخص الاستخدام المحتمل لإيرادات الإيجار، يذكر التقرير أن الإيرادات المتأتية من تأجير المباني تُعتبر حالياً إيرادات متنوعة في إطار باب الإيرادات ٢ من الميزانية البرنامجية وتُردّ إلى الدول الأعضاء. وفي الوقت الحالي، يتأتى حوالي ١,٢ مليون دولار كل سنة من تأجير المباني لمؤسسات الأمم المتحدة وللكيانات التجارية ذات الصلة. ويشير التقرير إلى أن إيرادات إيجار إضافية قد تنشأ عن النقل المقرر لـ ٧٠٠ من موظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى قصر الأمم، بما يشمل نسبة ٤٧ في المائة (أي ٣٢٩ موظفاً) الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية والتي سيكون من الممكن إيجار أماكن لها بأسعار يتوقع أن تصل إلى ٢,٢ مليون دولار ابتداء من عام ٢٠٢٤ فصاعداً. ويمكن أيضاً أن تتأتى إيرادات إيجار إضافية، تقدر بمبلغ ٢,٧ مليون دولار، من إيواء كيانات أخرى ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، مثل موظفي منظمة الأمم المتحدة للطفولة الذين يصل عددهم إلى ٤٠٠ موظف، وذلك بفضل أساليب العمل الذكية (انظر A/72/521، الفقرة ١٢٤ والجدولان ٨ و ٩).

٣٤ - ويقترح الأمين العام أن تستخدم إيرادات الإيجار السنوية الحالية لمكتب الأمم المتحدة في جنيف وإيرادات الإيجار المتوقع أن تأتي من انتقال مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى المجمّع، فضلاً عن إيرادات الإيجار المحتملة بفضل أساليب العمل الذكية، في تسديد القرض السويسري وتعويض الاعتمادات والأنصبة المقررة ذات الصلة التي تدفعها الدول الأعضاء خلال الفترة الإجمالية لسداد القرض السويسري (A/72/521، الفقرة ١٢٦). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها كانت قد أعربت عن الرأي الذي مفاده أن الجمعية العامة قد ترغب في الطلب إلى الأمين العام أن يقترح في تقريره المرحلي المقبل سبلاً تتيح أن تؤخذ في الحسبان إيرادات الإيجار في المستقبل في الخطة العامة لتمويل مشروع الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث (انظر A/71/622، الفقرة ٤٩)، وهو ما أقرته الجمعية في وقت لاحق في قرارها ٢٧٢/٧١ ألف.

٣٥ - واستفسرت اللجنة الاستشارية عن الآثار المالية المترتبة على إعطاء الجمعية العامة الإذن باستخدام إيرادات الإيجار الحالية والمستقبلية في تغطية تكاليف المشاريع، بما يشمل أثر ذلك على أبواب الإيرادات من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، إن وجد، ولكنها لم تتلق رداً ملائماً. وتأمل اللجنة أن يقدم الأمين العام هذه المعلومات إلى الجمعية العامة. وعلى الرغم من أن اللجنة لا تزال ترى أن الأمين العام ينبغي له أن يقترح سبلاً تتيح أن تؤخذ في الحسبان إيرادات الإيجار في المستقبل في الخطة العامة لتمويل المشروع، فإنها لا تستطيع تقييم الأثر المترتب على المقترح الحالي في الميزانية في غياب بيانات بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية.

سادساً - استنتاجات وتوصيات

٣٦ - ترد الإجراءات المقترحة المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ١٣٠ من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتوصياتها وملاحظاتها الواردة أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بهذا التقرير وبالتقدم المحرز منذ صدور التقرير المرحلي السنوي الثالث للأمين العام (A/71/403 و A/71/403/Corr.1)؛

(ب) أن تأذن بتحميل تكاليف الخدمات الاستشارية المتعلقة برفع القيمة السوقية اللازمة للمشروع في عام ٢٠١٨، وذلك ضمن حدود إجمالي التكلفة القصوى المعتمدة للمشروع؛

(ج) أن توافق على إنشاء وظيفة جديدة مؤقتة لكبير موظفي المشتريات (ف-٥) يكون مقرها في مكتب خدمات الدعم المركزية، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ لفترة أولية مدتها سنة واحدة.

٣٧ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على استراتيجيات الاستخدام المرنة لأماكن العمل في المبنى الجديد حاء. وتوصي اللجنة بعدم إجراء دراسة الجدوى وعدم الاضطلاع بما يلي ذلك من أعمال التصميم التفصيلي لتنفيذ أساليب العمل الذكية في المباني التاريخية لقصر الأمم، كما توصي بعدم تخصيص التمويل المقترح (انظر الفقرات ١٢ إلى ١٧ أعلاه).

٣٨ - وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن الرأي الذي مفاده أن مخطط الاعتمادات وعملتها والأنشطة المقررة للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث تندرج ضمن مسائل السياسة العامة التي تقرها الجمعية العامة. وريثما يصدر قرار عن الجمعية العامة بشأن مخطط الاعتمادات والأنشطة المقررة للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث، فإن اللجنة لن تقدم أي توصية محددة بشأن طلب الإذن للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث باستخدام صندوق رأس المال المتداول المنشأ بموجب البند ٤-٢ من النظام المالي والحساب الخاص (انظر الفقرتين ٢٧ و ٢٩ أعلاه).

٣٩ - وفيما يتعلق باقتراح إنشاء حساب خاص متعدد السنوات للمشروع، قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٢/٧١ ألف العودة إلى هذه المسألة في الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين، وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ذلك لا يزال يشكل مسألة من المسائل التي تقرها الجمعية العامة (انظر الفقرة ٢٨ أعلاه).

٤٠ - وفيما يتعلق بطلب الإذن باستخدام إيرادات الإيجار الحالية والمستقبلية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لتعويض اعتمادات الدول الأعضاء المتصلة بسداد القرض، وبينما لا تزال اللجنة الاستشارية ترى أنه ينبغي للأمين العام أن يقترح سبلاً تتيح أن تؤخذ في الحسبان إيرادات الإيجار في المستقبل في الخطة العامة لتمويل المشروع، فإن اللجنة ليس بمقدورها تقييم الأثر المترتب على المقترح الحالي في الميزانية في غياب بيانات بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية (انظر الفقرة ٣٥ أعلاه).